

بسبعة اشواط فان كان مسعي بين الصفا والرمرة.

عقب طواف القدوم لم ير مثل في هذه الطواف  
اه طواف الزيادة

ولا يسع عليه وان لم يكن قدم السجدة يركل في هذه  
الايام الصفا والرمرة

الطواف ويسعى بعده عليه ما قدمناه وقد حل  
ان طواف الزيادة امر الصفا والرمرة

له النساء وهذه الطواف هو المفروض في الحج ويكون  
ان الطواف بالبيت

تاخير عن هذه الايام فان اخرف عنها الزم دم عند  
ان ايام التلثة

اي ضيفه ثم يعود اليه فيقيم بها فاذا الت

الشمس من يوم الثاني من الحرمي الجوار الثلثة يبتدي  
ان يوم التلثة

بالي مسجد فير فيها بسبع حصيات يكبر مع كل  
ان يوم التلثة

حصاة ويقف عندها ويسرعوا ثم يرمي النبي  
ان يوم التلثة

بليها مثل ذلك ويقف عندها ثم يرمي حجر العقبة  
ان يوم التلثة

يوم التلثة  
يوم التلثة

كذلك ولا يقف عندها فاذا كان من الغد رمى

الجوار الثلثة بعد زوال الشمس كذلك فان اراد ان يعجل  
ان يوم التلثة

النفي نقر الي مكة وان اراد ان يقيم رمي الجوار الثلثة  
ان يوم التلثة

يوم الرابع بعد زوال الشمس فان قدم الرمي في هذه اليوم  
ان يوم التلثة

قبل الزوال بعد طلوع الفجر جازة عنده اي ضيفه ثم

ويكون ان يقدم الانسان ثقله الي مكة ويقف حتى  
ان يوم التلثة

يرمي فاذا انفر الى مكة نزل بالمحصب ثم بالبيت بسبعة  
ان يوم التلثة

اشواط لا يرمى فيها وهذا طواف الصدق وهو واجب  
ان يوم التلثة

على اهل مكة ثم يعول الجاهل فان لم يدخل الحرم مكة وتوجع  
ان يوم التلثة

اي عرفات ووقف بها على ما قدمناه وقد سقط عنه

طواف القدوم ولا شيء عليه لتركه ومن ادركه الوقوف  
ان يوم التلثة

Copyrighted King Fahd University

يوم التلثة  
يوم التلثة